



حول نسب الفاطميين

جاء في العدد (٤٨٤) من مجلة « الرسالة » الغراء كلمة تحت عنوان « حول نسخ الأحكام » تأثر فيها كاتبها بأقوال خصوم الفاطميين السياسيين من بني العباس ومن كان ينتمى إليهم من العلماء ، ولو أنه رجع إلى أقوال المصنفين فيهم كشيخ المؤرخين ابن خلدون لخفف شيئاً من غلوائه في أمر هؤلاء الفاطميين ، ولعلم أن نسبهم صحيح إلى اسماعيل بن جعفر الصادق رضي الله عنهما ، وقد يكون الطمن في دينهم كالطمن في نسبهم ، أراً من آثار السياسة التي تبيح كل شيء في سبيل أغراضها ، وتذهب إلى أن الغاية تبرر الوسيلة ، فتذيع الكذب بين الناس وتنتصر الباطل على الحق

والظاهر بعد هذا كله أن التول يعطاه الإمام حق نسخ الأحكام كما حكاه أبو جعفر النحاس ، غير ما يحكى عن بعض الاسماعيليين في الإمام السابع الذي ينسخ الشرائع ، لأن نسخ الشرائع يدخل فيه أسولها كالصلاة وغيرها ، أما نسخ الأحكام فالظاهر أنه خاص بالأحكام الجزئية التي تتأثر بالظروف والأحوال ، وتدعو الحاجة إلى نسخها بالاجتهاد لسبب من الأسباب . . .

كرملة الكرملي

أعود فأصحح للأب أنستاس ماري الكرملي أخطاء أخرى وقع فيها ؛ والأمر في هذه المرة أخطر ، فقد جمع إلى الأخطاء التاريخية أخطاء روحية ؛ ولقد قال « ربليه » قدس الله روحه : « إن علما بلا ضمير خراب للنفس » ؛ فما بالك إذا كان العلم زيفاً حله الرافدان ؟

لو أن الأب أنستاس ماري الكرملي العالم النحرير والروحاني المتواضع زف إلى ما يقول « كرملة » يستسيغها الذوق لقبها ، ولكن كرملة حصرم تجبه النفوس . إن في نفسى إيماناً بأن

العلم والروحانية لا يتزلان بنفس إلا هذباها ، ونحن كلما ازدادنا توفلاً نحو آفاق المعرفة ازدادنا دنوا من حدودها وإحساساً بتلك الحدود ، فهدأ جوارحنا ويسكن غرورنا . وأنا قد أقبل من رجل أن يعتز بماله إن كان صانعاً أو تاجراً ، وأما العالم فإزهو منه محقوت

إن روح العلم الصحيح لا تعرف نقمات الكرملي . العلم تواضع كما أن الدين محبة ؛ وأين هذا من كلام الأب ؟ أنا لا أعرف التأكيد في أي شيء ولذا قلت - أيها الأب أنستاس ماري الكرملي - إذا صح هذا أو ذاك . والأب الجليل المال الكعب في كل أمر لا بد قد قرأ أفلاطون ، ولا بد أن أستاذه قد قال له سنة ١٨٨٧م إن موضع الجلال في أسلوب أفلاطون موضع السحر ، موضع السمو ، كثيراً ما يتركز في الحرفين An اللذين يضافان إلى الأفعال اليونانية لينتقلا التأكيد إلى الاحتمال ، والأب الخطير يستطيع بلا ريب أن يترجم An بـ إذا صح الخ . . . ثم إنني أيها الأب أنستاس ماري الكرملي لم أستجد بعلم الأستاذ كراوس كما أني لم أعتصب منك أسلابك العلمية الثمينة ، وإنما الذي حدث أن مجلة الرسالة لم تنشر مقالاً كاملاً كما نستطيع أن نلاحظ ذلك من ابتدائه بنقط ، ولو أنها نشرته كاملاً لرأيت أني سلمت لك بأنك تعرف أسماء أيقوس وتيودسيوس وغيرها ممن لا يعتبرون إلا قطرة في بحرك الملح الأجاج . ولو أنها نشرته كاملاً لعلت أني لم أنشر هذا المقال ردّاً عليك وأنا لا صبر لي على قراءة تحقيقاتك التي تبعدها عنى روحك الوديدة الطاهرة ، وإنما أردت أن أحج الأستاذ كراوس لأننا اختلفنا في هذا النص قبل أن ينشر الكتاب . وأنت أيها الأب أنستاس ماري الكرملي لا ريب مرهف الحس لطيف الذوق فكيف غاب عنك أن قولي : « اللهم إلا أن يكون لدى الأستاذ كراوس علم آخر . . . الخ » لا يفيد طلب النجدة

سلمت إذن للأب الكبير بأنه قد عرف اسم أيقوس ، ولكنني أنكرت عليه أن يعرف عنه أكثر من ذلك بدليل أنه زعم أنه روماني وهو يوناني . ولقد فطن إلى هذا الأب نفسه عند ما راجع دفاتره وراجع العلماء الأفاضل الذين يجتمعون معه فوضعوا خطأ - كما يقول - تحت جلتي التي تحمل هذا المعنى ، ووضع الخط هذا وتأمين الأب على وضعه هو طريقة العالم

له قدسية سائر القوانين المدنية وحرمة بقية الأنظمة الاجتماعية ، يرجعون إليها فيما يتعلق بمخلافاتهم وأحكامهم ومشاكلهم العديدة وفيما يخص سائر أمورهم الاجتماعية والشرعية والاقتصادية ، ولهم فيما يتفرع من هذه النواحي وفيما ينجم عنها من ملاسبات ، أحكام وآراء وحلول تنطوي على البراعة والمهارة والطرافة بقدر ما تنطوي عليه من صرامة وشدة وقوة مستمدة من ذكاء وقاد وإحساس مرهف ، وحرص شديد يبلغ حد المعصية على محافظة العفونات والزعات العربية الخالصة

ولم يهبأ إلى الآن من يعنى بدراسة هذه التقاليد والسنن ، وما تكون منها من أحكام ومن أصول أصبحت على مر الزمن قانوناً مرعياً نافذاً صارماً ، فيؤدى بذلك إلى التاريخ العربي خدمة كبيرة ، ويوسع مجالاً للحياة القبلية العربية في العصر الحاضر ، أن تأخذ مكانها في التدوين إلى جانب الحياة المدنية ، حتى انبرى لها الشيخ فريق الزهر آل فرعون ، وهو من هذه القبائل العربية الضاربة على ضفاف الفرات ، فسد فراعاً في خزانة الأدب والتاريخ العربيين ، بما قام به من وضع سجل تاريخي حافل في هذا الصدد ، وهو كتاب « القضاء العشائري » الذي بحث فيه « نظام دعاوى العشائر » ، وهو القانون الوحيد الذي يسير عليه القضاء الإداري في العراق ؛ وقضايا الحق المنازع فيه قسماً : قضايا موضوعية ، وقضايا أصولية ، أو شكلية ؛ وقد وضع « العرف العشائري » قواعد خاصة لكل من الحالين ، وقد كانت هذه القواعد معمولاً بها في العراق لفض المنازعات بين القبائل منذ أقدم الأزمنة إلى الآن .

الفاضل في الاعتراف بخطئه . وإذن فقد كنت محقاً في أن أصحح له هذا الخطأ

بقيت مسألة الكراكي التي لم أعتربها فقلت : « إنها خرافة لا نعلم عن نسبتها إلى قومودس وأنيقوس شيئاً » . وهذا حق ، فأنالم أعتربها في حياتهما ؛ وأهودفاً كرراً أنني لم أعتربها ولا أقول لم أعترب عليها — كما يقترح اللغوي الكبير الأب الكرملى — لأن المعنى الذي أريد أن أعبّر عنه هو أنني لم أعتربها ، أي لم أتع عليها . وللأب الفاضل أن يظهر علمه — إذا أراد — في غير هذه التوافه ، وأن يتفضل بأن يترك للكاتب الحق في أن يتصرف في اللغة وفقاً للمعنى الذي في قلبه

وأما مسألة أيقوس ونسبة الكراكي إليه ، فهذا لن يفيد الأب الكرملى في شيء ، لأن النص يقول : « إن تودروس أو قومودس ملك يونان كتب إلى أبنقس الشاعر أن يزوده بما عنده من كتب فلسفية » ... وإذا كان من الثابت أن قومودس قد عاش في القرن الثاني بعد الميلاد ، وأن أيقوس الذي فرح الأب باكتشاف أحد أصدقائه لوجوده قد عاش في القرن السادس قبل الميلاد ، فإنه يكون بين الرجلين ثمانية قرون . أريد الأب الشيخ أن يطير في طائرة عصرية ليجمع بين المصريين !

لم يكن لي أن أتجه نحو أيقوس ما دمت قد رجحت كومودس هذا ما يستحق الرد في كلام أوفى كرملة الكرملى ، وأما ما دون ذلك ، فالعلم منه بريء .

محمد منصور

مدرس بجامعة فاروق الأول

القضاء العشائري في العراق

كتاب قيم ألفه الشيخ فريق الزهر آل فرعون عضو البرلمان العراقي ورئيس عشائر الفتلة ، يبحث في الأصول والقواعد العشائرية والمادات المألوفة لدى القبائل العراقية ، ويتناول تدوين تلك الأحكام المرعية والمادات المتبعة التي ساروا عليها منذ ثمانمائة سنة ، كما ضمنه عادات العشائر العراقية وآدابهم وتقاليدهم وأساليبهم وسائر شؤون حياتهم الاجتماعية والحق أن لقبائل والعشائر العراقية تاريخاً حافلاً بالمادات والتقاليد المتوارثة ، يحرصون عليها ويتواصون بالتمسك بها وعدم التفريط فيها ؛ ومن هذه التقاليد المرعية يتألف قانون غير مدون

مجموعات الرسائل

تباع مجموعات (الرسالة) مجلدة بالأمان الآتية :
السنة الأولى في مجلد واحد ٧٠ قرشاً ،
و ٧٠ قرشاً عن كل سنة من السنوات :
الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة
والثامنة والتاسعة في مجلدين . وذلك عنا أجرة
البريد وقدره خمسة قروش في الداخل وعشرة
قروش في السودان وعشرون قرشاً في الخارج
عن كل مجلد .